خصائص الضريبة

- الضريبة ذات شكل نقدي
 - تدفع جبرا
 - تدفع بشكل نهائي
 - تدفع دون مقابل
- تمكن الدولة من تحقيق النفع العام

مبادئ الضريبة

- أولا: مبدئ العدالة: ن العدالة تقتضي ضرورة تطبيق مبدأ العمومية الشخصية تعني أن تفرض الضريبة على كافة المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة أو التابعين لها سياسيا وإقتصاديا والأجانب المقيمين فيها ومواطنيها في الخارج على حد السواء ، أما العمومية المادية فتعني أن تفرض الضرائب على كافة الأموال والعناصر المادية سواء كانت دخولا أو ثروات .
- مبدئ البقين (الوضوح): تقتضي هذه القاعدة على أن تكون الضريبة على سبيل البقين والتجديد وأن تكون معلومة وواضحة دون غموض أو إبهام []وذلك بأن يكون سعر الضريبة ووعاؤها ونصابها وموعد استحقاقها وكيفية جبايتها وكل ما يتصل بها

نابع

- ثالثا: قاعدة الملائمة في التحصيل (الدفع): تقتضي هذه القاعدة بوجوب تنظيم أحكام الضريبة على نحو يتلاءم مع أحوال المكلفين وييسر عليهم دفعها، وعلى الأخص فيما يتعلق بميعاد التحصيل وطريقته وإجراءاته
- رابعا: قاعدة الاقتصاد في التحصيل: ويقصد بهذه القاعدة أن يتم تحصيل الضريبة بأسهل طرق التي لا تكلف إدارة الضرائب مبالغ كبيرة ، خاصة إذا سادت إجراءات وتدابير إدارية في غاية التعقيد ، مما يكلف الدولة نفقات قد تتجاوز حصيلة الضرائب ذاتها

انواع الضرائب

- من حيث المادة الخاضعة للضريبة: تصنف الضرائب من حيث المادة الخاضعة للضريبة إلى ضرائب على الأشخاص وضرائب على الأموال
 - من حيث تعدد الضريبة:
 - نميز نوعان ضريبية الوحيدة و الضريبة المتعددة
 - و هنا تنقسم الضرائب إلى نوعين
 - الضرائب مباشرة هي التي تفرض على الدخل و الثروة، والضرائب
- الغير المباشرة هي التي تفرض على الإنفاق و الإنتاج و التداول القانوني للأصول

تابع

• من حيث سعر الضريبة: هنا يمكننا التمييزبين كل من الضرائب النسبية اي تكون بنسبة ثابتة و الضرائب التصاعدية اي يكون السعر تصاعدي

طرق تحصيل الضريبة

- اسلوب التحصيل الاداري
- اسلوب الدفع المباشر من قبل المكلفين
 - اسلوب الاقساط
 - اسلوب الاقتطاع من المصدر

تعريف التهرب الضريبي

هو عدم دفع الضريبة المستحقة على المكلف، ويكون ذلك إما جزء منها أو كل النسبة المفروضة عليه، ويتم التهرب قبل بدء فترة الدفع أو خلالها باستخدام وسائل معينة غير مشروعة.

أيضا: ويعرفه خبراء الميزانية بانه أية مساع أو جهود أو محاولات يقوم بها المكلف للتخلص من كل أو جزء من التزاماته القانونية بآداء الضريبة المستحقة عليه.

التهرب الضريبي والتجنب الضريبي

• التجنب الضريبي: هي عملية تخلص مشروعة من دفع الضريبة وتتم باللجوء إلى ثغرة موجودة في النصوص التشريعية القانونية الخاصة بالضريبة (أي أنه لا يوجد مخالفة للنصوص القانونية) ويقصد به أيضا امتناع الفرد عن القيام باية تصرفات تؤدي به إلى دفع الضريبة فهو مثلا يرفض استيراد أية سلعة أجنبية يتوجب على استيرادها دفع ضريبة جمركية وهذا التجنب أمر لا يعارضه القانون إذ إنه لا يتضمن مخالفة لأحكامه كما قلنا سابقا.

أسباب التهرب الضريبي

- 1- الأسباب الاخلاقية: ويقصد بالأسباب الأخلاقية المستوى الأخلاقي ودرجة الوعي الوطني والثقافي السائد في الدولة، فكلما كان هذا المستوى مرتفعا لدى الأفراد كلما كان هؤلاء الأفراد يتمتعون بشعور عال بالمسؤولية
- 2- الأسباب التنظيمية الفنية للتهرب: فإن الأسباب الفنية والتنظيمية ومدى انضباطها وقدرتها على كشف التهرب الضريبي له الأثر الذي لا يستهان به في جعل المكلفين يتخذون قراراتهم بشأن التهرب من دفع الضريبة أو الالتزام بها

تابع

- 3- الأسباب السياسية للتهرب الضريبي: تلعب السياسة التي تتبعها الدولة دورا هاما في التهرب الضريبي فاذا انفقت الدولة حصيلة الضرائب التي تجبيها في وجوه نافعة فان الأفراد يشعرون أن ما يدفعونه يعود عليهم بالفائدة وبالتالي يقل تهربهم من الضرائب
 - 4- الأسباب الاقتصادية: وهنا مستوى المعيشة والوضع الاقتصادي العام يفرض دورا في الالتزام بالضريبة، فالوضع الاقتصادي الجيد ووفرة رؤوس الأموال تؤدي إلى عدم التهرب الضريبي والعكس صحيح.
- 5- الأسباب الجزائية: يساعد الجزاء الذي تفرضه الدولة على المتهرب من الضرائب على التقليل من التهرب الضريبي وعادة ما يوازن المكلف بين مبلغ الضريبة المترتب عليه وبين الجزاء الذي سيتعرض له

تابع

- 6- ارتفاع العبء الضريبي على المواطنين ارتفاعا كبيرا يؤدي إلى إرهاقهم بالضرائب، وشعورهم بانعدام المساواة والعدالة الاجتماعية، وهذا كله سيفقدهم شعورهم بالوازع الوطني تجاه ودولتهم وبالتالي تهربهم ضريبيا.
- 7- عدم الشفافية في الإجراءات وعدم قيام الدولة بنشر نسب الضرائب المفروض دفعها، وعدم وضع ضوابط واضحة، وأيضا عدم دعم ذلك بالقيام بدراسات عن الضرائب والتهرب الضريبي.
 - 8- قدم التشريعات الضريبية وتعارضها وتعقيدها وعدم وضوحها، يفسح المجال للفرد بترك الدفع الضريبي وعدم الالتزام به.
- 9- عدم وعي الناس والمكلفين بالعائد الذي تؤديه مجموع الضرائب المجنية، وجهلهم بالفوائد العامة التي تقوم بها أموال الضريبة في الدولة.

الازدواج الضريبي

تعريفة: (فرض الضريبة ذاتها ـ أو ضريبة من نفس النوع ـ أكثر من مرة على ذات المكلف في مدة واحد وبالنسبة لنفس محل الضريبة)